Proceeding of 3rd International Conference On Islamic Economics, Islamic Finance, & Islamic Law (ICIEIFIL) in conjunction with 3rd International Conference on Islamic and Muhammadiyah Studies (ICIMS) 11-12 January 2023

ISSN : 2798-9739

THE GROWTH AND DEVELOPMENT OF WHEALTH FROM THE ISLAMIC SYSTEM

التنمية و التطور في الأموال من منظوم الإسلام

Muhammad Fahroni[1]

[1]Universitas Muhammadiyah Surakarta, mfahroni0@gmail.com

ABSTRACT

It is very important for a Muslim in everything to be guided or pay attention to Islamic rules so as not to fall into things that are prohibited by religion. Including in economic activities should pay attention to the rules in muamalah fiqh. The purpose of writing this article is to provide an explanation to the public about what should not be done when someone is doing activities in developing property. The method used in this writing is the library research method with a qualitative descriptive approach. Among the rules of Islamic economics in the development of wealth is that buying and selling should not contain things that are prohibited or detrimental such as usury, fraud, theft and so on.

Keywords: *growth, development of whealth, Islamic system*

الملخص : يجب على المسلم أن يهتم بالشريعة الإسلامية في كل أعماله حتى لا يقع فيما حرمه الدين. و كذالك في الأمور الاقتصادية لابد مراعاة الضوابط في الفقه المعاملات. الهدف في كتابة هذا البحث هو البيان للمجتمع في كيفية المعاملة الصحيحة في تطوير الأموال. طريقة في كتابة هذا البحث هي بحث مكتبي و يستخدم الباحث لمعالجة البيانات طريقة وصفية نوعية. ومن مبادئ علم الاقتصاد الإسلامي في تنمية الأصول ، أن البيع والشراء لا يجوز أن يحتوي على ممنوعات أو ضارة مثل الربا والاحتيال والسرقة ونحو ذلك.

الكلمات الدالة : التنمية, التطور في الأموال, منظوم الإسلام

ISSN : 2798-9739

المقدمة

التنمية و التطور في الأموال أي جمع المال و ادخاره في مدة معينة لحصول الزيادة من رأس المال. كثير من الناس أودع أموالهم في المصرف أو البنك. و كثير من البنوك استعمل هذه الأموال و ينميها بأي أعمال قد يخالف الشريعة الإسلامية و دخل فيما حرمه الله عز و جل, قد يكون في هذه المعاملة تضمنت على الربا و الغرر و الخدعة و غير ذلك من الأشياء المحرمة في المعاملة.

من المهم لأن نعرف الضوابط الشرعية حول التنمية و التطور في الأموال حتى لا نقع في المعاملة المحرمة. و الأصل في المعاملة الإباحة إلا لوجود الدليل يحرمها بسبب الغرر أو الربا أو الخداع و غير ذلك من الأشياء المحرمة عند الشارع. و في التنمية و التطور في الأموال هناك الضوابط عن ما يجوز فعلها و ما لا يجوز فعلها, و كل هذه الأشياء لها عاقبة معينة.

في هذا البحث ، سيحصر الباحث المشكلة في شيئين ، وهما: ما هي الطرق المسموح بها في المنظوم الإسلامي لتطوير الأموال؟وما هي الضوابط أو القواعد في الإسلام فيما يتعلق بتطوير الأموال؟

في كتابة هذا البحث ، يستخدم الباحث أساليب البحث في المكتبات. بينما يستخدم الباحث لمعالجة البيانات طريقة وصفية نوعية.

تعريف التنمية

التنمية هي عنصر أساسي للاستقرار والتطور الإنساني والاجتماعي، وهي عملية تطور شامل أو جزئي مستمر وتتخذ أشكالاً مختلفة تهدف إلى الرقي بالوضع الإنساني إلى الرفاه والاستقرار والتطور بما يتوافق مع احتياجاته وإمكانياته الاقتصادية والاجتماعية والفكرية، وتعتبر وسيلة الإنسان وغايته.

تعددت الآراء حول تعريف التنمية ويمكن إيرادها فيما يلي:[1]

[1] السبتي، وسيلة، تمويل التنمية المحلية في إطار صندوق الجنوب (دراسة واقع المشاريع التنموية في ولاية بسكرة، مذكرة ماجستير في الاقتصاد غير منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الجامعية 2004، ص

ISSN : 2798-9739

1- عملية معقدة شاملة تضم جوانب الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والايدولوجية.

2- الشكل المعقد من الإجراءات أو العمليات المتتالية والمستمرة التي يقوم بها الإنسان للتحكم بقدر ما في مضمون واتجاه وسرعة التغير والثقافي والحضاري في مجتمع من المجتمعات بهدف إشباع حاجاته.

3- ظاهرة اجتماعية نشأت مع نشأة البشر المستقر فزاد الإنتاج وتطورت التجارة وظهرت الحضارات المختلفة على أرض المعمورة.

نشاط مخطط يهدف إلى إحداث تغيرات في الفرد والجماعة والتنظيم من حيث المعلومات والخبرات ومن ناحية الأداء وطرق العمل، ومن ناحية الاتجاهات والسلوك مما يجعل الفرد والجماعة صالحين لشغل وظائفهم بكفاءة وإنتاجية عالية.

ومن خلال ما سبق فإن هذه التعاريف تشترك في عدة نقاط أهمها:

1- تعتبر التنمية عملية شاملة ومستمرة.

2- التنمية هي عملية تغيير ونقل للمجتمع نحو الأحسن مع الانتفاع من التغيير.

3- تهدف التنمية إلى تنمية الموارد والإمكانيات الداخلية للمجتمع.

وقد أصطلحت هيئة الأمم المتحدة عام 1956 على تعريف التنمية بأنها «العمليات التي بمقتضاها توجه الجهود لكل من الأهالي والحكومة بتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية لمساعدتها على الاندماج في حياة الأمم والإسهام في تقدمها بأفضل ما يمكن».

تعريف الأموال

ISSN : 2798-9739

المال في الشريعة الإسلامية لها وجهة نظر مختلفة عن التقليدية. فالأموال في النظرة التقليدية هي أشياء مرضية ، أما الشريعة فالأموال وسيلة للعبادة. هذا الاختلاف في الرأي له آثار على تعريف الأموال ووظيفها ووجودها.[2]

المال لغة بمعنى أي شيء يخص كل شيء شيئا ما. وهذا يعني أيضًا كل شيء ، عنصر تجاري ، الممتلكات المنقولة أو الأموال أو الحيوانات المملوكة إما بشكل فردي أو مجموعة. إذا تم فحصها من وجهة نظر المصطلح ، فقد تم إجراء آراء مختلفة . عبّر عنها العلماء من بينهم ,بعض فقهاء المذهب حنفي يقول أن المال هي الشيء الذي يقود الميل البشري نحوه ويمكن الحفاظ عليه ويمكن استخدامه عند الرغبة في ذلك. بعض الآخرين يعتقد أن المال هي شيء يمكن أخذه عادة لاستفادة منه أو أي شيء يمكن امتلاكه. وعند الإمام الشافعي كما قال السيوطي: هذه الأموال ذات قيمة ويجب دفع التعويض إذا يحدث الضرر. في كتاب معجم لغات الفقهاء, الملكية (مال) تشير إلى اسم مجموعة من الأشياء يملكها البشر.[3]

التنمية في الأموال

التنمية في اللغة يعني أن يتضخم أو ينمو أو يزيد أو جعل شيئًا ما ينمو ويزداد. وبالتالي فإن نمو الأموال يعني أن هناك زيادة من رأس المال الفرد بسبب محاولة زيادة أو تطوير الأموال التي قام بها مالك العقار. يمكن أن يكون هذا النشاط التجاري إجراءً مباشرًا من مالك العقار ويمكنه أيضًا استخدام خدمات الأشخاص الآخرين. إما بمفردها أو بالتعاون مع أطراف أخرى.

إن تطوير الأموال الذي يقوم به الإنسان على ممتلكاته فطرة التي حددها الله للبشر ، حتى لا تكون الثروة التي يملكها الإنسان هي نفسها في العدد. سيتم تطور الأموال البشرية من خلال مدى الجهد الذي يبذله لتطوير أمواله. ومع ذلك ، فإن عدم المساواة في المال الذي يملكه شخص مع آخر لا ينبغي أن يكون سببًا للحسد على غيره ، ولا سيما بين إخوانه المسلمين ، لأن كل المال هو رزق أعطاه الله لمن يشاء. كما قال الله تعالى : } وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ {.[4]

[2] محمد يزيد أفندي, فقه المعاملة وتنفيذه في المؤسسات المالية الإسلامية(Logung pustaka:Yogyakarta, ,2009)ص18

[3] زيد أحمد ، ابنور عزلي إبراهيم ، "مفهوم الملكية من منظور الشريعة الإسلامية والقانون المدني" ، مجلة الدراسات العامة ، قسم الشريعة ، كلية الدراسات الإسلامية بالمملكة المتحدة.ص124

[4] سورة النحل :71

ISSN : 2798-9739

يجب تطوير الأموال التي هي ولاية للإنسان كخليفة الله قدر الإمكان حتى يمكن استخدامها لمصالح ورفاهية البشرية ، سواء للأفراد أو الدولة.[5]

مبحث الأول : منظوم الإسلام في تطور الأموال

يشجع الإسلام على أن يقتصر التطوير الأموال على القطاع العقاري ، أي قطاعات الزراعة والصناعة والتجارة. لا ينظم الإسلام تقنيًا زراعة النباتات أو تقنيات الهندسة الصناعية. ينظم الإسلام فقط الجوانب القانونية لتطوير الأموال. على سبيل المثال ، في القطاع الزراعي ، يحظر الإسلام على المسلم أن يهجر أرضه للمزيد من ثلاث سنوات , يجوز أن يمتلك الإنسان أرضاً مهجورة إذا كان قد زرعها ، وتحريم تأجير الأرض ، والمسقاة ، وغيرها. بينما في التجارة الإسلامية ينظم قانون البيع والشراء والشركة ، في مجال الصناعة الإسلامية ينظم قانون إنتاج السلع والإدارة والخدمات ، على سبيل المثال قانون العقود والأجور.[6] تعتبر أنشطة البيع والشراء من الاحتياجات الأساسية في الحياة الاجتماعية. يجب على كل فرد تنفيذ هذه معاملات لتلبية احتياجاته الأساسية. ويسمح الله لعباده بالتعامل لتيسيرهم لتحقيق حياة كريمة[7]

ثم حرم الإسلام بعض أنشطة التطوير الأموال بنظام الربا ، والاحتكار ، والقمار ، والاحتيال في البيع والشراء ، وبيع وشراء البضائع الممنوعة وغيرها من الطرق التي لا يبررها الإسلام. إن تنمية الأموال التي يقوم بها الإنسان على ممتلكاته هي طبيعة حددها الله في البشر ، بحيث لا تكون الأموال التي يملكها الإنسان على القدر التساوي فيما بينهم. سيتم تحديد أموال الإنسان من خلال مدى الجهد الذي يبذله لتطوير أمواله. لكن التفاوت في الأموال فيما يملك بين شخص وآخر لا ينبغي أن يكون ذريعة للحسد أو الحسد بين الآخرين ، ولا سيما بين إخوانهم المسلمين ، لأن هذه الأموال كلها رزق أعطاها الله لمن يشاء.[8]

[5] نيل الرحمي ، النمو والاستفادة من الثروة ، مجلة المصارف، المجلد 3 ، العدد 1 / يناير- يونيو 2015.ص111

[6] فيتزال ريفاي و أندي بخاري ، الاقتصاد الإسلامي ، (جاكرتا: بومي أكسارا ، 2009) ، ص. 306.

[7] نوبي إندريانتو ، أندري نيروانا ، محمد خير الدين هامسين ، مراجعة القانون الاقتصادي الشرعي بشأن البرامج على ضوابط الربا في البيع والشراء عبر الإنترنت على منصتي Shopee و Facebook(المؤتمر الدولي للدراسات الإسلامية والمحمدية (ICIMS 2022) Atlantis press) المجلد 676 ، ص 145

[8] نيل الرحمي ، النمو والاستفادة من الثروة...ص103

ISSN : 2798-9739

كما قال الله تعالى : } وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ {[9]

بين محمد شوقي الفنجري أن نمو وتطور الاقتصاد الإسلامي هو مسؤولية الفرد وكذلك مسؤولية الدولة. وهذا ما يميز الاقتصاد الإسلامي عن الأنظمة الاقتصادية الأخرى. يعترف الاقتصاد الإسلامي بوجود ملكية خاصة و ملكية عامة.[10]

الملكية العامة هي واحدة من ملكيات ثلاث مشروعة ومقررة في الإسلام والإثنتان الأخريان هي ملكية الدولة والملكية الخاصة. وتشمل الملكة العامة كل ما تتعلق به مصالح الناس و حاجاتهم العامة المخصصة للمنفعة العامة، وهي الأشياء التي تحول خصائصها دون أن تكون محلاً للملكية الخاصة، فهي كل ما كان لمجموع أفراد الأمة ومرافق الخدمات البريدية والمطارات والموانيء وأراضي الرعي التي لا تعود لأحد، ومياه الأنهار وما يتفرع عنها، وعيون الماء، والسدود، والأوقاف العامة، والمنشآت العامة، والغابات، والمعادن مع اختلاف الفقهاء في حكم بعض أنواعها، والحمى وهو تخصيص جزء أو موضع من الأرض التي ليست لأحد للحاجة العامة، كأن تكون مرعى، والأرض الموات وتصبح ملكاً خاصاً لمن يحييها.

والحمى من أوضح الأدلة على مشروعية الملكية العامة. يدل على ذلك قوله صلى الله عليه و سلم " : لاحمى إلا الله ورسوله"[11] وقد روى البخاري وأبو داود والحاكم والبيهقي أن الأبيض بن حمال سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه يقطعة ملح مأرب فأقطعه إياه فقال له الأقرع بن حابس: يا رسول الله... إنه كالماء العد بأرض وهو بأرض ليس بها ملح ومن ورده أخذه فاستقال أبيض بن حمال فقال أبيض: "قد أقلتك فيه على أن تجعله مني صدقه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم " : هو منك صدقة وهو مثل الماء العد من ورده أخذه"

ولما كان كل ما يعود للملكية العامة حقاً لجميع أفراد الأمة يجوز لكل واحد أن ينتفع به دون الإضرار بالآخرين، كان من حق كل فرد أن يراقب وأن يحاسب وأن يرعى ما يخص الملكية العامة. وهذا لا يتعارض من كون الدولة هي التي تشرف على أموال الملكية العامة وتحفظها.[12]

---

[9] سورة النحل : 71

[10] محمد شوقي الفنجري, المذهب الاقتصادي في الإسلام (مكة المكرمة:شيركة مكتبات ، 1981). ص 99.

[11] خديجة النبراوي, موسوعة أصول الفكر السياسي و الاجتماعي و الاقتصادي, (القاهرة : دار السلام, 2004) ص1296

[12] خديجة النبراوي, موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام, (القاهرة: دار السلام,2006) ج3.ص127

ISSN : 2798-9739

في الاقتصاد الإسلامي ، الهدف الذي يجب تحقيقه ليس زيادة الأموال (الإنتاج) ولكن الهدف الأساسي للاقتصاد الإسلامي هو توزيع الأموال بين المسلمين بالعدل. كما قال الله تعلى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآَنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ}[13]

ثم في تنمية الثروة ، يجب أن تلتزم بأحكام الشريعة من التجارة والزراعة والإيجار والصناعة وغيرها ، وهي أعمال صالحة يمكن أن تعود بالنفع على الدنيا والآخرة. إن الغرض من تنمية الأموال في الإسلام هو لمنفعة البشر ، وبالتالي فإن الأموال ليست الغاية. الأموال ليست سوى وسيلة للحفاظ على الوجود البشري نفسه. في الإسلام ، يعتبر تطوير واستخدام الأموال وسيلة لمساعدة الأفراد والدولة أو المجتمع على حد سواء.

أوضح محمد باقر الصدر أن هناك شيئًا واحدًا تتفق عليه المذاهب الاقتصادية الإسلامية والرأسمالية والماركسية ، وهو نمو الإنتاج واستغلال الطبيعة إلى أقصى حد. ضمن الإطار العام لكل عقيدة. ومع ذلك ، على الرغم من أن المذاهب الثلاثة تتفق على أهمية هدف النمو الاقتصادي ، فإن كل عقيدة ترفض أي شيء لا يتوافق مع إطارها العقائدي. على سبيل المثال ، سترفض الرأسمالية أي طريقة للنمو الاقتصادي وزيادة الثروة تتعارض مع مبادئ الحرية الاقتصادية. سيرفض الإسلام جميع الأساليب التي لا تتوافق مع نظريات التوزيع المختلفة والعدالة ، تعتقد الماركسية أن العقيدة الاقتصادية لن تتعارض أبدًا مع نمو الإنتاج لأن الاثنين سيصطفان دائمًا في مسار واحد ، لأن هناك تنسيقًا ضروريًا في العلاقة بين الإنتاج والتوزيع.[14]

عند رأي محمد باقر الصدر ، تنقسم الوسائل الإسلامية للنمو الاقتصادي إلى نوعين. أولاً ، الوسائل العقائدية التي يشكل إنشاؤها وتوفيرها جزءًا من المهمة الوظيفية للعقيدة الاجتماعية الإسلامية. هذه الوسائل الفقهية على الجانب الفكري ، حيث تلهم العقيدة الإسلامية الناس أو تحفزهم على الحماس في العمل والقيام بأنشطة منتجة. يقدّر الإسلام العمل تقديراً عالياً بل ويربطه بكرامة وقيمة البشر ومكانتهم في نظر الله وفي عينيه. يضع الإسلام هذا العالم كحقل بحيث يتم تشجيع البشر على الإنتاج وزيادة الثروة المادية وفي نفس الوقت يحدد الإسلام المعايير الأخلاقية ويحدد بدقة معايير العمل وعدم العمل. ستكون معايير ومعايير العمل هذه هي الأساس الذي يجعل العمل عبادة تستحق الثواب. الشخص الذي يعمل لإعالة أسرته سيحصل عند الله على مكانة

[13] سورة المائدة : 8

[14] محمد باقر الصدر, كتاب دراسة اقتصادنا الإسلامي , (جاكرتا: الزهراء), ص397.

ISSN : 2798-9739

أعلى من الشخص الذي يعبد فقط ولكنه لا يعمل أبدًا من أجل لقمة العيش. يُنظر إلى الأشخاص الذين لا يعملون على أنهم أقزام وذو كرامة متدنية.

الأداة الثانية هي وسيلة قابلة للتطبيق بحتة ، يضمن وجودها تشغيل العقيدة الاجتماعية ، من خلال صنع سياسات عملية تصاحب الاتجاه العام للعقيدة. هذا الامر هو وضع قوانين وأنظمة مختلفة للشريعة الإسلامية تتماشى مع النمو الذي يتبناه النظام الاقتصادي الإسلامي.

مبحث الثاني : الطرق المسموح بها في المنظوم الإسلامي لتطوير الأموال

يتم حيازة الممتلكات عن طريق الأعمال أو سبل العيش المشروعة ووفقًا لقواعد الله سبحانه وتعالى. تشجع العديد من آيات القرآن والحديث النبوي الناس على المحاولة. واحد منهم في سورة الملك : 15 و سورة البقرة : 267. هذا العمل هو أفضل عمل ، وهو حيازة الممتلكات بأيدي الفرد وطاقته. هذا ما قاله النبي محمد صلى الله عليه و سلم ما رواه رفاعة بن رفيع. أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل مرة عن أفضل جهد. أجاب النبي صلى الله عليه وسلم: "عمل كل إنسان بيده ، وكل بيع خير".

يمكن للبشر السعي لاكتساب الثروة ، لكنهم ما زالوا يؤمنون بأن كل الثروة والأموال هي ملك الله تمامًا ، ولا يثق بالبشر إلا كممثلين يُعهد إليهم باستخدام هذه الأموال وإدارتها قدر الإمكان. إذا كان مرتبطا بالملكية ، فإن شكل العمل أو كيفية الحصول على الثروة أو الأموال في المنظور الإسلامي هناك نوعان ، وهما:

1- اكتساب الثروة مباشرة قبل أن يمتلكها شخص آخر. على سبيل المثال ، العمل في أرض ميتة غير مملوكة (إحياء الموات). قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من أحيا أرضا ميتة فهي له).

2- الحصول على الأموال التي يمتلكها شخص أو شخص آخر من خلال صفقة. يمكن القيام بذلك بطريقتين ، وهما:

أ- الاستحواذ على الممتلكات التي تحدث مباشرة من تلقاء نفسها أو ما يسمى بالإجباري ، ولا يجوز لأحد أن يرفضها. مثال على ذلك هو الممتلكات المكتسبة من خلال الميراث.

ISSN : 2798-9739

ب- يكون الاستحواذ على الممتلكات أمرًا مباشرًا ولكنه لا يحدث من تلقاء نفسه ، بإرادته الخاصة ، وهو ما يسمى "اختياري". ومن الأمثلة على ذلك إرادة من جانب شخص واحد مثل (الهبة) ، أو من خلال هدية أو اتفاق متبادل بين طرفين أو أكثر. يجب أن يتم هذان الشكلان من حيازة الممتلكات بطريقة قانونية وجيدة. مثال على ذلك البيع والشراء.[15]

بناءً على البيان أعلاه ، يجادل الإسلام ويعلم أنه يمكن الحصول على الممتلكات أو الثروة من قبل شخص ما من خلال الأعمال التجارية وأيضًا من خلال الميراث. هناك العديد من الخيارات وأنظمة العقود التي تدعم الأنشطة الاقتصادية والتجارية والاستثمارية في كل من القطاعين الحقيقي وغير الحقيقي ، والشركات الخاصة والعامة ، والشركات الخاصة والحكومية ، من بينها:

1- عقود المشاركة أو (المشتركة) ، وهي الاتفاقيات (العقود). التعاون بين طرفين أو أكثر من خلال تضمين رأس المال إما في شكل نقود أو في شكل أصول أخرى لجعل الأعمال التجارية

2- المضاربة ، وهي اتفاقية (عقد) التعاون بين مالك رأس المال (صاحب المال) ومدير الأعمال (المضارب) عن طريق مالك رأس المال الذي يقدم رأس المال ومدير الأعمال الذي يدير رأس المال في الشركة.

3- الإجارة وهي اتفاقية (عقد) بين المؤجر أو مقدم الخدمة (المجير) والمستأجر أو مستخدم الخدمة (مستاجير) لنقل حقوق الانتفاع (المنافع) على موضوع الإجارة ، والتي يمكن أن تكون في شكل منافع للسلع أو الخدمات خلال فترة زمنية معينة.شروط معينة ، مع دفع الأجرة دون نقل ملكية.

4- الكفالة اتفاق (عقد) بين الضامن (الكفيل) والمكفل عنه لضمان التزامات الطرف المضمون تجاه آخرون (مكفول له أو الذين عليهم ديون)

5- الوكالة , أي عقد بين من يخول التوكيل (الموكل) واستلام الوكالة (الوكيل) عن طريق الموكل يعطي التفويض السلطة للمستلم (الوكيل) لأداء بعض الإجراءات.[16]

---

[15] عبد الرحمان غزاري, غفران حسن, سبيع الدين صديق, الفقه المعاملة,(جاكرتا : Kencana predana media grup,2012),ص.24.

[16] إليف برديسياه, الاستثمار في المنظور الاقتصادي الإسلامي:النهج النظري والتجريبي , (جاكرتا : إيكونوميكا: مجلة الاقتصاد الإسلامي, 2017) ج.8, العدد 2. ص.354

ISSN : 2798-9739

مبحث الثالث : الضوابط في التطور الأموال

يجب ألا تتعارض أنشطة تطوير الأموال مع الشريعة الإسلامية. أشكال معاملة المحرمة في تطوير الأموال هي:

-1 كيفية الحصول على الممتلكات ، يحظر العمل أو القيام بأعمال تجارية يمكن انسى الموت.

2- الأشياء التي تحط من كرامة الإنسان ، مثل: أكل الثروة رفقاء البشر بطريقة الباطلة.

3- يحظر القيام بأعمال تجارية غير مشروعة ، مثل الربا ، والمقامرة ، والبيع والشراء البضائع غير المشروعة والسرقة .

4- الأكل بالخداع.

5- كسب الثروة بالنقض بالوعد واليمين.

6- القضايا التي تضر بالحقوق والمصالح الفردية جزئيًا أو المجتمع ، في شكل تجارة تستخدم الفائدة.

الخاتمة

الإسلام يشجع الناس لإجراء تطوير الأموال ، هذا هو بدافع من أساس التعاليم أوامر بدفع الزكاة الأشخاص الذين لديهم أموال لا منتجة خلاف ذلك الأموال المدارة بشكل منتج لا يجب عليها الزكاة. الزكاة سيتم جمعها من النتائج التي تم الحصول عليها من خلال هذه التنمية.

لذلك بالنسبة لأولئك الذين لا يقومون بتنمية المال ، سيتم دفع الزكاة عن طريق أخذ الأصول التي لديهم ، وإذا استمر هذا ، فستكون العواقب عدد الأصول المملوكة آخذ في التناقص ، لذلك يمكن أن نرى بوضوح إلى أي مدى يشجع الإسلام على تنمية الأموال.

ISSN : 2798-9739

ومع ذلك ، على الرغم من أن الإسلام يشجع على تنمية الأموال ، يجب على المسلمين بالطبع الانتباه إلى العلامات أو القواعد الإسلامية فيما يتعلق بتطوير هذه الأموال. من خلال هذا البحث نلاحظ بعض الأمور المهمة خاصة ما تتعلق بمشكلة البحث, وهي :

1- الطرق المسموح بها في المنظوم الإسلامي لتطوير الأموال كثيرة منها : التجارة و الاستثمار و المضاربة و المرابحة و الشركة و غير ذلك من العقود الاقتصادية, هذا من قطاع التجارية. كذالك من قطاع الصناعية و الزراعية هناك طريقة في تطوير الأموال.

2- في تطوير الأصول ، هناك أشياء لا يجوز القيام بها ، أي شيء يسبب ضررًا وخسارة وهو بالطبع محظور في الشريعة الإسلامية. ثم في المعامله يجب الانتباه إلى القيود وتجنب ما هو محظور في الإسلام، بما في ذلك عدم القدرة على احتواء الغش ، وعدم القدرة على شراء وبيع البضائع غير المشروعة ، وما إلى ذلك.

المراجع

[1]القرآن الكريم

[2]الحديث الشريف

[3]النبراوي, خديجة. 2004. موسوعة أصول الفكر السياسي و الاجتماعي و الاقتصادي. القاهرة : دار السلام

[4] أفندي,محمد يزيد.2009. فقه المعاملة وتنفيذه في المؤسسات المالية الإسلامية. يوجياكارتا: أمينة مكتبة Logung

[5]برديسياه, إليف. 2017. الاستثمار في المنظور الاقتصادي الإسلامي:النهج النظري والتجريبي. إيكونوميكا: مجلة الاقتصاد الإسلامي. جامعة إندونيسيا جاكرتا

[6]الرحمي, نيل.2015. النمو والاستفادة من الثروة. مجلة المصارف.

[7] ريفاي, فيتزال. 2009. الاقتصاد الإسلامي. جاكرتا: بومي أكسارا

[8] زيد أحمد ، ابنور عزلي إبراهيم ،2006, "مفهوم الملكية من منظور الشريعة الإسلامية والقانون المدني" ، مجلة الدراسات العامة ، قسم الشريعة ، كلية الدراسات الإسلامية بالمملكة المتحدة.

ISSN : 2798-9739

[9]السبتي، وسيلة،2004, تمويل التنمية المحلية في إطار صندوق الجنوب (دراسة واقع المشاريع التنموية في ولاية بسكرة، مذكرة ماجستير في الاقتصاد غير منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة.

[10] الصدر ,محمد باقر. 2008. كتاب دراسة اقتصادنا الإسلامي.عبر. يودي ، جاكرتا: الزهراء.

[11] غزاري ,عبد الرحمان .غفران حسن. سبيع الدين صديق. 2012 .الفقه المعاملة,(جاكرتا : Kencana predana media grup)

[12] الفنجري, محمد شوقي.1981. المذهب الاقتصادي في الإسلام . مكة المكرمة:شيركة مكتبات

[13] النبراوي, خديجة.2006. موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام. القاهرة : دار السلام

[14]نوبي إندريانتو ، أندري نيروانا ، محمد خير الدين هامسين . 2022. مراجعة القانون الاقتصادي الشرعي بشأن البرامج على ضوابط الربا في البيع والشراء عبر الإنترنت على منصتي *Shopee* و *Facebook*(المؤتمر الدولي للدراسات الإسلامية والمحمدية (ICIMS) Atlantis press)

[15] ويكيبيديا , موصوعة الحرة , الرابط : https://bit.ly/3DWn9hE